بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لولية والصلوه على نبيه

ان البعضية المعتبرة في من التبعيضية
هي البعضية في الاجزاء لا البعضية في
الافراد على خلاف التنكير الذي يكون
للتبعيض على زعم الفاضل الشريف فان
المعتبر فيه بين البعضية في الافراد لا
البعضية في الاجزاء وبه يفارق من
التبعيضية من من البيانية على ما صرح به
الرضي حيث قال في شرح الكافية ونوفها
اي نوف من البيانية بان يكون قبل من
او بعدها مبهم يصلح ان يكون المجرور بمن
تفسيرا له ويقع ذلك المجرور على ذلك المبهم
كما يقال مثلا لي حسبك انه الاوثان و
لعشرون انها الدراهم وللضمير في قولك
عزة من قائل انه القائل بخلاف التبعيضية

فان المجرور بها لا يطلق على ما هو مذكور
قبلها او بعدها لان ذلك المذكور بعض
المجرور واسم الكل لا يقع على البعض
فاذا قلت عشرون من الدراهم فان
اشرت بالدراهم الى دراهم معينة اكثر
من عشرين فمن مبعضة لان العشرين بعضها
وان قصدت بالدراهم جنس الدراهم
فهي مبينة لصحة اطلاق المجرور على عشرين
الى هنا كلامه واما ان المعتبر في التنكير
التبعيض هو البعضية في الافراد على
خلاف ما في من التبعيضية فقد صرح به
الفاضل الشريف في اكثر حواشي التي علقها على
شرح التلخيص وبنى عليه الرد على
الشارح في قوله وتقليل المرق في قوله
سبحان الذي اسرى بعبده ليلا ذكر
ليلا مع ان الاسراء لا يكون الا بالليل
للدلالة على تقليل المرق وانه اسرى في

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)